

عن شعبة شهراناما منذ قدم المدينة غير رمضان والمسلم
من طريق عثمان بن حبيب قال سالت سعيد بن جبير عن صيام
رجب فقال سمعت ابن عباس يقول ما صام رسول الله صلى
الله عليه ولم شهر الخ **الرابع** حديث ام سلمة **قوله** الام
شعبان ورمضان سمي شعبان لبشعبهم في طلب المياه او
في الخارات بعد ان يخرج شهر رجب الحرام وهذا اول من
الذي قبله وقيل فيه غير ذلك فان قلت **قوله** حديث
يدل على انه صلى الله عليه ولم صام شعبان كله وحديث
عائشة السابق وكذا حديث ابن عباس يدل ان على انه
ما صام شهر اكامل غير رمضان قلت الملة انه صام رمضان
كله فصام شعبان اكثر فانه وقع في رواية مسلك ان
يصوم شعبان كله كان يصومه الا قليلا منه قال
الشيخ محي الدين النووي الثاني مبين للاول ريبان ان
قولها كل ما يغالبه فيجعل قول ام سلمة ههنا شهرين
ومتنا بعين على انهما لم تعتبر الا فطرا القليل منه وكنت
عليه بالتتابع لغلبة وقتل الترمذي عن ابن المبارك
انه قال جاز في كل سنة العرب اذا صام اكثر الشهران
تقول صام الشهر كله ويقال قام فلان ليلته اجمع
ولعله تعسوا وانتقل ببعض حاجته قال الترمذي وكان
ابن المبارك جمع بين الحديثين بذلك وحاصله ان
المراد بكل الاكثر وهو مجاز قليل الاستعمال فاستفاد
العلامة الطيبي قال لان الكمال تأكيد لارادة القول
ورفع التجوز فتعسبه بالبعوض مما قاله فيجعل
على انه كان يصومه كله في وقت ويصوم معظمه في وقت
اخر

اخرا ليلتيوم انه واجب كرمضان فعلى هذا مراد عائشة
واين عيسى ما صام شهر اكامل اي ما صامه على الدوام
وقيل المراد بقولها كلها انه كان يصوم من اوله ثار ومن
اخره اخرى ومن اثنائه طول فلا يحل شيئا منه من صيام
ولا يخص بخصه بصيام دون بعض على انه يجوز انه صلى الله
عليه ولم صام شعبان كله واطلعت عليه ام سلمة ولم يطلع
عليها ابن عباس وعائشة وهذا لا يخلو عن بعد الله اعلم
قوله من حديث عائشة وام سلمة جميعا ويرويه ان محمد
ابن ابراهيم التيمي رواه عن ام سلمة عن عائشة تارة وعن
ام سلمة تارة اخرجه النسائي قال الشيخ ابن حجر رواه محمد
ابن عمرو عن ام سلمة عن عائشة ووافقه يحيى بن ابي
كثير وابو النصر عند البخاري ومسلم ومحمد بن ابراهيم
وزيد بن ابي عبيد عند النسائي وخالفه يحيى بن سعيد
وسالم بن ابي الجعد فرواه عن ام سلمة عن ام سلمة والله
اعلم **الخامس** حديث عائشة **قوله** لم ار رسول الله صلى
الله عليه ولم يصوم الخ الظاهر ان الروية علمية وجملة
يصوم في الشهر ثانی مفعولها وكحتم ان تكون بصرية
والجملة حالية من مفعول لم ار وقولها اكثر صفة مفعول
مطلق محذوف اي صياما اكثر وفي شعبان متعلق بصيامه
والمعنى كان يصوم في شعبان وعذره وكان صيامه في شعبان
تطوعا اكثر من صيامه فيما سواه قال ابن ابي عمير
اما ان يجعل قول عائشة كان يصومه كله على المبالغة والمراد
الاكثر اما ان يجمع بان قولها الثاني من اخرج عن قولها
الاول فاخبرت ان لا عن اول امره بان كان يصوم اكثر من
شعبان واخبرت ثانيا عن اخر امره انه كان يصومه كله